شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز

مخطوطة

الرسالة العضدية

ملاحظات

ناقص آخره

لك الحمد والمنة وعلى نبيك الصلوة والتحية اذا قلت بكلام اي كنت
ناقلاً فيطلب الصحة او مدعياً فالدليل ولا يمنع النقل والدعى الا مجاناً
اذ المنع طلب الدليل على المقدمة فاذا اشتغلت به منع منعاً مجرداً او
او مع السند ولا يدفع السند بالمنع الا اذا كان مساوياً له او نقض با
بالتخلف او عورض بدليل الخلف ففي الصورتين صرت مانعاً بان تقول الله
متكلم بكلام اذلي ناقلاً عن القاصد او مدعياً بدليل انه اسند الى ذاته
حقيقة وكلم الله موسى فانكلماً فيمنع بجواز المجاز فيدفع بالاصل او
او ينقض بالخلق فقيل انه اضافة القدرة الى المقدور فيمنع مستنداً
بانه سقيقي او يعارض بانه نادية الحروف فيمنع فابان يقال لانم ان
اذ الكلام مركب من الحروف ان الكلام لفي الفؤاد وانما جعل الكلام
على الفواد دليلاً تمت هذه الرسالة العضدية
بعون الله الملك المعبود

قال هذا اشارة الى جواب معارضة اقول اذا استدل على مطلوبه بدليل فالخصم ان منع
مقدمة واحدة معينة من مقدماته او كل واحدة منها على التعيين فذلك
يسمى منعاً مجرداً ومناقضة ونقضاً تفصيلياً ولا يحتاج في ذلك الى شاهد
وان ذكر شيئاً يستوي المنع يسمى سنداً للمنع والمانع مقدمة غير معينة
بان تقول ليس دليلكم بمجموع مقدماته صحيحاً ومعناه ان فيها خللاً فذلك
يسمى نقضاً اجمالياً ولابد هناك من شاهد على الاختلال وان لم يمنع
شيئاً من المقدمات لا معينة ولا غير معينة بل اورد دليلاً صحيحاً لا
لدليل المستدل دالاً على نقيض مدعاه فذلك يسمى معارضة تم حاشية
السيد علي قطب الدين
رحمه الله